



14 م 1107

الوزير

مصدر عدد ١١/٤٦

تونس في ٢٠١١ سبتمبر ٢٠١١

إلى

السيدات واللadies :

- رؤساء الجامعات،

- عمدة الكليات ومديرو المدارس والمعاهد العليا للتعليم العالي والبحث،

الموضوع : انتخاب أعضاء اللجان الإدارية المتخصصة الخاصة بالإداريين والفنين  
والعملة التابعين للجامعات.

المرجع :

- الأمر عدد 1753 لسنة 1990 المؤرخ في 29 أكتوبر 1990 المتعلق بضبط كيفية  
تنظيم وتسخير اللجان الإدارية المتخصصة.

- المنشور عدد 11/40 المؤرخ في 27 أوت 2011.

المرفقات : أنموذج لبطاقة ناخب.

تحية طيبة،

وبعد، لقد كتبت أعلمكم بمقتضى المنشور المشار إليه أعلاه بتجديد اللجان الإدارية  
المتخصصة الخاصة بالأعوان الإداريين والفنين والعملة على مستوى الجامعات،  
وبالرغم من ذلك ، أشرف بإعلامكم أنه تقرر إجراء تحويل في الرزنامة المتعلقة بإجراء عملية  
الانتخابات الواردة بالمنشور آنف الذكر وذلك على النحو التالي:

- غلق سجل الترشحات : يوم الأربعاء 19 أكتوبر 2011  
عوضاً عن يوم 12 أكتوبر 2011.
- تعليق قائمات المرشحين : يوم الأربعاء 26 أكتوبر 2011  
عوضاً عن يوم 19 أكتوبر 2011.
- إجراء عملية الاقتراع خلال التوقيت الإداري: يوم الخميس 03 نوفمبر 2011  
عوضاً عن يوم 27 أكتوبر 2011.
- اجتماع اللجنة الخاصة بفتح الظروف المحتوية على البطاقات الانتخابية :  
يوم الخميس 10 نوفمبر 2011 عوضاً عن يوم 31 أكتوبر 2011.
- الإعلان عن نتائج الاقتراع : يوم الثلاثاء 22 نوفمبر 2011  
عوضاً عن يوم 12 نوفمبر 2011 .

وعلى هذا الأساس، الرجاء إعطاء الإذن لصالحكم لتعليق قائمات المرشحين لعضوية اللجان المذكورة يوم 26 أكتوبر 2011 بالجامعات والمؤسسات الراجعة إليها بالنظر وأذركم بمختلف القواعد التالية الواجب اتباعها لإجراء الانتخابات وفرز الأصوات:

#### **- العمليات الانتخابية:**

تحرى الانتخابات حسب الأغلبية النسبية وفي صورة عدم كفاية المرشحين لعضوية لجنة إدارية متناسبة معينة، يتممثل الأعوان هذه اللجنة بواسطة القرعة من بين الأعوان المعينين الذين توفر فيهم الشروط المطلوبة للترشح.

#### **أ- الانتخابات :**

- تحرى عمليات الانتخابات كامل يوم الخميس 03 نوفمبر 2011، ابتداء من الساعة التاسعة صباحاً إلى الساعة الخامسة بعد الظهر، بواسطة الاقتراع السري وفي ظرف مغلق وذلك بصفة علية داخل مبنى الجامعة والمؤسسات الراجعة إليها بالنظر.
- يجب على الناخبين استعمال بطاقات التصويت والظروف التي توفرها الإدارة.
- يتسلم الناخب في اليوم المقرر للانتخابات الظرف المحتوي على بطاقة التصويت، ويمضي أمام اسمه المسجل بالقائمة.

- يضع كل ناخب بطاقة انتخابه في ظرف مغلق (الأبيض) بدون وضع أية علامة خارجية، ثم يضع هذا الظرف في الظرف الثاني (البني) يحمل عبارة "انتخابات اللجان الإدارية"، على أن يسجل عليه اسم الناخب ورتبته وإمضائه.
- يتولى رئيس مكتب التصويت جمع كل الظروف وقائمة الإمضاءات بالنسبة إلى كل لجنة في ظرف على حدة يكتب عليه "انتخابات اللجان الإدارية المتناففة"، ثم جمع كل الظروف لمختلف اللجان في ظرف واحد يكتب عليه عبارات "انتخابات اللجان الإدارية المتناففة" ثم يجهله إلى مكتب الفرز المركزي بمقر الجامعة في اليوم الموالي للانتخابات.

هذا، ويجدر التأكيد على أنه لا توحد بعين الاعتبار صيغ الاقتراع التالية :

- البطاقات الموضوعة في الظروف التي لا تحمل اسم الناخب ورتبته وإمضائه، أو التي تكون فيها هذه العبارات غير واضحة.
  - البطاقات التي لا تكون موضوعة في الظرف الداخلي.
  - البطاقات التي توجد داخل ظرف به عدة ظروف أو داخل ظروف بها إمضاء نفس العون.
  - البطاقات الموضوعة في ظروف خارجية بما علامات لصنف آخر.
  - البطاقات المحررة على وثائق غير الوثائق التي توفرها الإدارة.
  - البطاقات التي تحمل أسماء أكثر من عدد أسماء المرشحين المزمع انتخابهم.
- أما البطاقات التي تحمل أسماء أقل من عدد المرشحين المزمع انتخابهم، فإنما تعتبر صالحة.

## **بــ فرز الأصوات :**

### **▪ مكاتب التصويت :**

تكون مكاتب خاصة للتصويت، تتولى فرز الأصوات وذلك على مستوى رئاسة الجامعات ، وتكون هذه المكاتب من :

- رئيس يمثل الجامعة،
- كاتب يعين من بين أعيان الجامعات والمؤسسات الراغبة إليها بالنظر،
- مندوب عن الأعوان بالنسبة لكل لجنة يكون غير مرشح.

## ▪ فرز الأصوات :

تحيل فروع التصويت الظرفية على بطاقات التصويت في ظرف مختوم إلى مكتب الفرز المركزي برئاسة الجامعة الذي يتولى فرز الأصوات وتدوين النتائج ضمن مخابر تُفضي من الرئيس والكاتب ومندوب الأعوان على أن يخصص محضر لكل لجنة وتحال النتائج إلى إدارة الموارد البشرية في أجل أقصاه لمناهضة أيام من تاريخ إجراء عملية الاقتراع قصد إعداد منشور يتعلّق بالإعلان عن نتائج انتخاب مثلي الأعوان.

وعملاً بمقتضيات الفصل العاشر من الأمر المشار إليه بالمرجع أعلاه الذي ينصّ على أنه يقع تعيين ممثلي الإدارة الرسميين في ظرف الخمسة عشر يوماً الموالية لناريخ الإعلان عن نتائج انتخابات ممثلي الأعوان، فإنه يتعين موافاة إدارة الموارد البشرية بأسماء ممثلي (2) رسميين وممثلي (2) نائبين أو باسمي ممثل رسمي (01) و ممثل نائب (01) للإدارة حسب تركيبة كل لجنة مرفقة بمحاضر الجلسات المذكورة أعلاه وذلك حتى يتسرّى لنا إعداد قرارات تتعلق بتركيبة اللجان الإدارية المتخصصة الخاصة بالجامعات.

وعليه، ونظراً لأهمية الموضوع، المرغوب منكم السهر على احترام الآجال المبينة بهذا المنشور بكل عنابة.

رفعت الشعيري

